



المراجعة الدورية الشاملة

الدورة الثالثة

المملكة العربية السعودية

تقرير موجز لأصحاب المصلحة

29 مارس 2018

تقدمة منظمة القسط لحقوق الإنسان

القِسْطِ لدعم حقوق الإنسان، منظمة مستقلة تقوم بدعم حقوق الإنسان ونشرها ومراقبة الانتهاكات والتجاوزات من السلطة بحق المواطنين ومقاومتها حتى يسود العدل وتُنشر الكرامة والقسط.

تواصل:
يحيى عسيري
سو إيدل

contact@ALQST.org

مقدمة:

خلال الاستعراض الدوري الشامل للسعودية المقدم بتاريخ 6 شباط/فبراير 2009، التزرت المملكة بتحسين وضعية حقوق الإنسان، وقبلت 240 توصية من أصل 243 وتقول السلطات وبشكل دائم وفي كل مناسبة أنها تتحسن باطراد في مجال حقوق الإنسان، وأنها بحاجة لمزيد من الوقت لمزيد من التقدم، إلا أن الحال على الأرض لم يتحسن، والوقت يثبت أن الوضع يتوجه للأسوأ والتضليل على الرأي العام وحده يزداد، فبشكل عام ازداد القمع، وازداد التضييق على حرية التعبير عن الرأي، واستمر سجن النشطاء ومحاكمتهم في المحكمة الجزائية المتخصصة والمختصة في شؤون الإرهاب، واستمر استخدام نظام جرائم الإرهاب ضد نشطاء حقوق إنسان ونشطاء مجتمع مدني، واستمر الخلط المتعمد بين العمل الحقوقي والإرهاب وذلك واضح من تعريف السلطات للإرهاب وفق النظام المقر في نهاية العام الماضي، ويقاد يختفي بشكل تام العمل المدني المستقل حتى بعد إقرار نظام الجمعيات الأهلية، واستمر التمييز ضد المرأة حتى بعد الوعود بتحسين وضعها، واستمرت السلطات السعودية منفكة تماماً من أي مساءلة أو مراقبة مجتمعية، واستمر قبول دعايتها في الخارج والتي اصمتت الكثير من النقد في الخارج حتى مع استمرار الانتهاكات في الداخل، كل ذلك يعود إلى مشكلة رئيسية وهي عدم وجود القاعدة الأساسية للإصلاح الحقيقي والجاد في السعودية، وبذلك فإن جميع المؤسسات تقع تحت سلطة واحدة، ولا توجد أي فصل بين السلطات، ولا توجد أية رقابة شعبية للشعب على هذه السلطة الواحدة، وهذا ما يبقى البيئة مهيئة وصالحة لاستمرار الانتهاكات، وذلك بعدم وجود بنية أساسية وإطار مؤسسي لحقوق الإنسان.

عدم وجود دستور:

المملكة لا يوجد لديها دستور لينص على احترام حقوق الإنسان ويوسّس لإطار مؤسسي لحماية حقوق الإنسان، فالسلطات السعودية ووفق النظام الأساسي للحكم المادة الأولى التي تنص على أن "دستورها كتاب

الله تعالى وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم"¹

الإشكالية القانونية:

-إن العدالة لا يمكن أن تتحقق دون وجود أنظمة وقوانين يمكن الاحتكام إليها بوضوح، وفي السعودية تعطى السلطات القضائية صلاحية الاجتهد دون تقنين القضاء.²

-كما أن عدد من الأنظمة المكتوبة غير محددة بدقة مما يفقدها الصفة القانونية، فمثلاً في نظام مكافحة جرائم الإرهاب وتمويله تم استخدام مصطلحات لها أكثر من دلالة كـ "الإخلال بالنظام العام" و "زعزعة أمن المجتمع واستقرار الدولة" و "تعريض وحدتها الوطنية للخطر" و "تعديل النظام الأساسي للحكم".³ ولم يشترط ارتباط تلك التصرفات بأي عمل عنيفي مثلاً وكذلك لم يحدد بدقة قانونية هذه الأعمال مما يعطي الفرصة للسلطات للتتوسيع في إنزال هذه الأحكام على العديد من الحالات الغير مجرمة.

-والنظام السابق، نظام «جرائم الإرهاب وتمويله» الجديد والذي أقر في فبراير العام الماضي يخلط وبشدة بين الأفعال السلمية والأفعال العنفية، وقد استخدمته السلطات بنسخته السابقة في محاكمة الناشط وليد أبوالخير والذي اعتبرته شوه سمعة المملكة عبر مشاركته في مداخلة على تلفزيون بي بي سي وتواصله بمنظمة العفو الدولية، وحكم بالسجن 15 عاماً وهو لا يزال في السجن حتى الآن، وكذلك الحال مع الناشط الحقوقى عبدالعزيز الشبلي والذي حكم في العام الماضي بالسجن 8 أعوام.

-وبهذا فإن عدد من الأنظمة تصاغ بطريقة لا تحفظ حقوق الإنسان من جهة، وغير محددة من جهة أخرى وهذا يسهل للسلطة استخدامها لقمع حرية التعبير عن الرأي

¹ <http://www.chs.gov.sa/Ar/Council/NationalDecisions/%D8%A7%D9%84%D9%86%D8%B8%D8%A7%D9%85%D0%D8%A7%D9%84%D8%A3%D8%B3%D8%A7%D8%B3%D9%8A%D20%D9%84%D9%84%D8%AD%D9%83%D9%85.pdf>

² <https://www.moj.gov.sa/Documents/Regulations/pdf/06.pdf>

³ <https://www.okaz.com.sa/article/1586448/%D9%85%D8%AD%D9%84%D9%8A%D8%A7%D8%AA%D8%B9%D9%83%D8%A7%D8%B8-%D8%AA%D9%86%D8%B4%D8%B1-%D9%86%D8%B8%D8%A7%D9%85-%D8%AC%D8%B1%D8%A7%D8%A6%D9%85-%D8%A7%D9%84%D8%B1%D9%87%D8%A7%D8%A8-%D9%88%D8%AA%D9%85%D9%88%D9%8A%D9%84%D9%87-%D8%A7%D9%84%D8%AC%D8%AF%D9%8A%D8%AF>

عدم استقلال القضاء

ينص نظام القضاء السعودي على استقلال القضاء، إلا أن الملك والديوان الملكي يتدخلون بشكل مباشر في التعيين والفصل، ويتولى الملك جميع السلطات.

عدم الالتزام بالقانون

عند وجود قوانين من شأنها حماية بعض الحقوق فإن التزام السلطات بتلك القوانين ليس أمراً محسوماً، وكان هذا واضحاً مع نظام الإجراءات الجزائية، فقد تم تجاوز النظام في عدة حالات، وحرم عدد من المعتقلين من الزيارة والاتصال وتوكيل المحامي بخلاف ما ينص عليه نظام الإجراءات الجزائية، وكان هذا الانتهاك في حالات متعددة منها حالة الدكتور سلمان العودة، كذلك تم تمديد فترة الاعتقال دون محاكمة وتجاوزت الحد في حالات كثيرة ومنها على سبيل الناشط الحقوقى عصام كوشك. استمر الاحتجاز بصورة تعسفية لفترات طويلة دون تهمة أو محاكمة ودون الإحالة إلى محكمة مختصة، وكثيراً ما احتجز المقبوض عليهم بمعزل عن العالم الخارجي خلال التحقيق معهم، وحرموا من الاتصال بمحامين.⁴

عدم وجود آلية للتقاضي

يقف المجتمع السعودي حائراً لا يعلم أين يشتكى عندما يتعرض لانتهاك، ثم لا تطبق الأنظمة بحقه، ثم لا ينصفه القضاء، ففي هذا تتعدم أمامه كل سبل التقاضي العادلة.

⁴ <https://www.amnesty.org/ar/countries/middle-east-and-north-africa/saudi-arabia/report-saudi-arabia/>

عدم وجود آليات للنقد أو الرقابة أو المشاركة

يعتبر مجلس الشورى هيئة استشارية⁵ يعين الملك أعضاءها ولا تملك أية سلطات حقيقة، ولا توجد أية جهة تمثل الشارع أو يتم التصويت لها وتملك صلاحيات رقابية أو تشريعية، كما يتم منع النقد، فالمادة 30 من نظام الإرهاب تنص على أن نقد الملك وولي عهده تعد جريمة إرهابية، كما يتم اعتقال كل من ينتقد سياسات السلطات أو ينتقد انتهاكاتها، فبهذا لا يستطيع أحد أن يمارس أي نشاط حقوقى من الداخل، ولا يمكن لأحد أن ينتقد انتهاكات السلطة، وهذا يفلت يدها لتمارس ما تشاء في ظل قمع كامل واصمات تام للجميع، وتقوم السلطات بحل أية جمعية أو مؤسسة حقوقية وتعاقب وتعاقب مؤسسيها كما حدث مع جمعية الحقوق المدنية والسياسية حسم، وكذلك جمعية الاتحاد، والتي انهت الأحكام الصادرة ضد أعضاء حسم في العام الماضي بعقوبات قاربت 200 عام سجن ومنع من السفر.

السلبية في التعامل مع آليات الأمم المتحدة ومجلس حقوق الإنسان

لم تنظم السلطات السعودية للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية ولا للعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، كما أن السلطات لا تستجيب لنداءات الفرق المعنية ولا المقررين الخاصين وتوصياتهم، وخاصة عندما تكون التوصية بالإفراج عن معتقل الرأي، كما أنه في مايو ، خلص "مقرر الأمم المتحدة الخاص المعنى بحقوق الإنسان ومكافحة الإرهاب" إلى أن قانون مكافحة الإرهاب في المملكة العربية السعودية لا يتوافق مع المعايير الدولية، وحثّ الحكومة على "وضع حد لمحاكمة أشخاص، بما في ذلك مدافعون عن حقوق الإنسان وكتّاب ومدونون، دونما سبب سوى تعبيرهم عن آرائهم على نحو يخلو من العنف". إلا أنها لم تستجب، كما أن المقرر الأممي قد أشار إلى عدم تعاون السلطات وعدم سماحتها له بزيارة سجون بعينها ولا نشطاء معتقلون طلب زيارتهم.⁵

⁵ <https://www.radiosawa.com/a/un-saudi-arabia-/361482.html>

Bibliography

<http://www.chs.gov.sa/Ar/Council/NationalDecisions/%D8%A7%D9%84%D9%86%D8%B8%D8%A7%D9%85%D0%D8%A7%D9%84%D8%A3%D8%B3%D8%A7%D8%B3%D9%8A%D20%D9%84%D9%84%D8%AD%D9%83%D9%85.pdf>

<https://www.moj.gov.sa/Documents/Regulations/pdf/06.pdf>

<https://www.okaz.com.sa/article/1586448/%D9%85%D8%AD%D9%84%D9%8A%D8%A7%D8%AA%D8%B9%D9%83%D8%A7%D8%B8-%D8%AA%D9%86%D8%B4%D8%B1-%D9%86%D8%B8%D8%A7%D9%85%D8%AC%D8%B1%D8%A7%D8%A6%D9%85-%D8%A7%D9%84%D8%B1%D9%87%D8%A7%D8%A8%D9%88%D8%AA%D9%85%D9%88%D9%8A%D9%84%D9%87%D8%A7%D9%84%D8%AC%D8%AF%D9%8A%D8%AF>

<https://aawsat.com/home/article/1044876/%D8%B1%D9%81%D8%B6%D8%B3%D8%B9%D9%88%D8%AF%D9%8A-%D9%84%D8%AA%D9%82%D8%B1%D9%8A%D8%B1%D8%A7%D9%84%D8%A3%D9%85%D9%85%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%AA%D8%AD%D8%AF%D8%A9-%D8%AD%D9%88%D9%84%D8%A3%D8%B7%D9%81%D8%A7%D9%84-%D8%A7%D9%84%D9%8A%D9%85%D9%86>

<https://www.amnesty.org/ar/countries/middle-east-and-north-africa/saudi-arabia/report-saudi-arabia/>

<https://www.radiosawa.com/a/un-saudi-arabia-/361482.html>

<https://spcommreports.ohchr.org/TMResultsBase/DownLoadPublicCommunicationFile?gId=22852>